

عنوان المحاضرة: أقسام الجرائم
المادة الدراسية: جرائم نظام البعث في العراق
المرحلة الدراسية: الثانية
مدرس المادة: م. د. موفق عبدالله
العام الدراسي: ٢٠٢٥-٢٠٢٦



جامعة الموصل
كلية الآداب
قسم اللغة الفرنسية

المحاضرة الثانية: أقسام الجرائم

مدخل

بعد تعريف الجريمة، ينتقل الفصل الأول إلى تقسيمات متعددة للجرائم. هذا التقسيم تعليمي يهدف إلى مساعدة الطالب على التمييز بين طبيعة الاعتداء والمصلحة المحمية والجهة المتضررة. ولا يعني وجود أكثر من قسم أن الحدود بينها دائماً منفصلة؛ فقد يجتمع في الفعل الواحد بعد سياسي وحقوقى واجتماعي، وقد يرتقي الفعل نفسه - إذا استوفى شروطاً قانونية خاصة - إلى جريمة دولية.

معيّار التصنيف

يمكن تصنيف الجرائم بحسب موضوعها أو الغاية منها أو طبيعة الحق المعتدى عليه أو نطاقها. لذلك يذكر الكتاب: الجرائم الدولية، الجرائم السياسية، الجرائم الاجتماعية، جرائم السلطة والحكومة، الجرائم النفسية، جرائم حرية الدين والمعتقد، مصادرة الأموال، التهجير، الجرائم البيئية، وانتهاكات حقوق الإنسان. هذه القائمة تؤدي وظيفة تعليمية أكثر من كونها تقسيمياً حصرياً في قانون عقوبات واحد.

أهمية التمييز

الفائدة من هذا التقسيم أن الطالب لا يتعامل مع كل الوقائع بمفهوم واحد. فقتل أفراد جماعة بنية تدميرها يختلف قانونياً عن جريمة فساد إداري، والتهجير القسري يختلف عن مجرد انتقال السكان، والضرر البيئي المتعمد يختلف عن حادث عرضي، والاعتداء على حرية المعتقد يختلف عن الخلاف الفكري. الدقة في المفاهيم تقلل التعميم وتساعد على ربط كل واقعة بالنص القانوني الملائم.

منهج الدراسة

سنعرض هذه الأقسام على مجموعات مترابطة: أولاً الجرائم ذات البعد الدولي والسياسي والاجتماعي، ثانياً جرائم السلطة والضرر النفسي والاعتداء على حرية الدين، ثالثاً الجرائم التي تمس المال والإقامة والبيئة، وأخيراً انتهاكات حقوق الإنسان بوصفها إطاراً أوسع يربط بين عدد من هذه الصور.

الجرائم الدولية والسياسية والاجتماعية

الجرائم الدولية

يعرّف الفصل الجرائم الدولية بأنها من أخطر الجرائم التي تمس السلم والأمن وتدخل ضمنها - في سياق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا - الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وهذه الجرائم ليست مجرد أوصاف أخلاقية؛ لكل واحدة منها عناصر قانونية محددة، وسيجري تناولها تفصيلاً في المحاضرة الرابعة.

الجرائم السياسية

يعرض الكتاب الجرائم السياسية بوصفها أفعالاً أو أقوالاً مقصودة تتصل بالصراع السياسي أو الاعتداء على أشخاص أو مؤسسات بسبب مواقعهم أو آرائهم السياسية. لكن مفهوم «الجريمة السياسية» يختلف من نظام قانوني إلى آخر، ولهذا ينبغي عند التطبيق الرجوع إلى النص القانوني الذي كان نافذاً في زمان الواقعة وعدم استعمال المصطلح بطريقة فضفاضة.

الجرائم الاجتماعية

الجرائم الاجتماعية، وفق العرض التعليمي في الفصل، هي سلوكيات تضر بالقيم والعلاقات التي يقوم عليها المجتمع وتؤثر في الثقة والاستقرار بين أفرادها. وقد تكون بعض أمثلتها جرائم تقليدية يعاقب عليها القانون، بينما يستخدم المصطلح أحياناً بصورة أوسع لوصف سلوكيات تهدد التماسك الاجتماعي. لذلك يجب الفصل بين المصطلح السوسيولوجي والتكييف الجزائي الدقيق.

المقارنة بين الأقسام الثلاثة

الجريمة الدولية تتميز بطبيعتها وخطورتها وعناصرها المقررة في القانون الدولي والقانون الوطني ذي الصلة؛ والجريمة السياسية ترتبط غالباً بهدف أو سياق سياسي؛ أما الجريمة الاجتماعية فمحورها الأثر في العلاقات

والقيم الاجتماعية. وقد تتداخل هذه الدوائر في واقعة واحدة، ولكن التداخل لا يلغي ضرورة إثبات عناصر كل وصف على حدة.

جرائم السلطة والحكومة والجرائم النفسية وحرية المعتقد

جرائم السلطة والحكومة

يستخدم الفصل هذا العنوان للأفعال غير القانونية أو الفاسدة التي تصدر عن أفراد أو مؤسسات في موقع السلطة، ولا سيما عند إساءة استعمال الصلاحيات أو انتهاك الحقوق أو استغلال المنصب. وتبرز خطورة هذا النوع عندما تتحول أجهزة الدولة، التي يفترض أن تطبق القانون وتحمي المواطنين، إلى وسيلة لخرق القواعد القانونية أو تعطيل الرقابة.

الجرائم النفسية

يقصد بها في العرض التعليمي الأفعال التي تلحق بالضحية أذى نفسياً أو عاطفياً، مثل التهديد والترجيع المستمر والإذلال. وقد يكون الضرر النفسي مستقلاً أو مصاحباً للعنف الجسدي أو الاحتجاز أو التهجير . ومع ذلك فإن تحديد ما إذا كان الفعل يشكل جريمة قائمة بذاتها أو عنصراً في جريمة أخرى يتوقف على النص القانوني المنطبق.

حرية الدين والمعتقد

يتناول الكتاب الأفعال التي تنتهك حرية المعتقد أو تستهدف الأشخاص بسبب دينهم أو مذهبهم أو تمس دور العبادة والرموز الدينية بطرق يعاقب عليها القانون. ومن منظور حقوق الإنسان، تشمل الحماية حرية اعتناق الدين أو المعتقد وممارسته ضمن الحدود التي يقرها القانون الدولي والقانون الوطني. ولا يعني ذلك منع النقد أو النقاش الفكري المشروع؛ فالتمييز يجب أن يكون بين التعبير وبين الاضطهاد أو التحريض أو الإكراه أو الاعتداء.

نقطة مشتركة

يجمع بين هذه الأقسام أن مصدر الخطر قد يكون سلطة عامة أو منظومة ضغط تؤثر في حرية الفرد وأمنه وكرامته. ولهذا فإن دراسة هذه الجرائم تتطلب تتبع النصوص القانونية والقرارات الإدارية ومسار تنفيذها وآثارها الفعلية، لا الاكتفاء بالشعارات أو المواقف السياسية.

سؤال

كيف تتحول إساءة استعمال السلطة من مخالفة إدارية إلى جريمة؟ الإجابة تعتمد على نوع الفعل والنص الذي يجرمه والنية والنتيجة وعلاقة الموظف أو المؤسسة بالفعل.

مصادرة الأموال والتهجير والجرائم البيئية

مصادرة الأموال

يعرض الفصل مصادرة الأموال بوصفها انتزاع أموال أو ممتلكات من أصحابها دون سند قانوني مشروع أو بالقوة. ومن المهم التمييز بين المصادرة القضائية التي تتم وفق قانون وإجراءات وضمانات، وبين الاستيلاء التعسفي أو المصادرة التي تستخدم عقوبة خارج إطار القانون. وفي دراسة الماضي، يحتاج الباحث إلى القرارات الرسمية وسجلات الملكية وشهادات المتضررين والأحكام القضائية لإثبات الوقائع.

التهجير

يعرف الفصل التهجير بأنه إجبار أفراد أو جماعات على مغادرة مساكنهم أو أماكن إقامتهم من دون إرادتهم الحرة. والتهجير قد يرد في القانون الدولي الإنساني أو القانون الجنائي الدولي ضمن صور محددة، خصوصاً عندما يكون واسع النطاق أو مرتبطاً بنزاع أو اضطهاد. أما الانتقال الطوعي أو الإخلاء القانوني لأسباب مشروعة وبضمانات مناسبة فلا يساوي التهجير القسري.

الجرائم البيئية

يشير الكتاب إلى الأفعال أو الامتناعات التي تلحق ضرراً بالبيئة، مثل إتلاف النباتات أو تلويث الموارد أو استعمال مواد خطيرة دون ضوابط. وتُدرس المسؤولية البيئية بحسب القانون النافذ وطبيعة الضرر وعلاقة

السببية والقصد أو الإهمال. كما قد يرتبط الضرر البيئي في أوقات النزاع بأحكام خاصة في القانون الدولي الإنساني.

العلاقة بين المال والمكان والبيئة

هذه الأقسام الثلاثة تكشف أن الجريمة لا تستهدف الإنسان جسدياً فقط؛ فقد تمس ملكيته ومصدر رزقه ومكان إقامته والبيئة التي يعتمد عليها. ولهذا يمكن أن ينتج عن سياسة واحدة سلسلة من الأضرار: فقدان الملكية، النزوح، تراجع النشاط الاقتصادي، وتغيير البنية السكانية أو البيئية.

انتهاكات حقوق الإنسان

المفهوم

يختتم الفصل قائمة الأقسام بالإشارة إلى انتهاكات حقوق الإنسان. والمقصود بها، بصورة عامة، الأفعال أو السياسات التي تمس الحقوق الأساسية التي تكفلها المواثيق الدولية والقوانين الوطنية، مثل الحق في الحياة والحرية والأمان والمحاكمة العادلة وعدم التعرض للتعذيب أو التمييز التعسفي. ولا تُعد كل مخالفة بالضرورة جريمة دولية؛ فقد يكون الانتهاك مسؤولية مدنية أو إدارية أو جنائية بحسب طبيعته ونطاقه.

علاقته بالأقسام الأخرى

انتهاكات حقوق الإنسان إطار واسع يتقاطع مع عدد من الأقسام السابقة. فالمصادرة التعسفية قد تمس حق الملكية، والتهجير القسري يمس السكن والحرية والأمان، والاضطهاد الديني يمس حرية المعتقد والمساواة، والتعذيب يمس السلامة الجسدية والكرامة. وعندما تقع بعض الأفعال ضمن هجوم واسع النطاق أو منهجي ضد المدنيين قد تدخل، بشروطها القانونية، في إطار الجرائم ضد الإنسانية.

خلاصة المحاضرة

يعتمد فهم أقسام الجرائم على ثلاثة أسئلة: ما الحق أو المصلحة المعتبرة عليها؟ ما النص القانوني الذي ينظم الفعل؟ وما نطاق السلوك وسياقه؟ بهذه الأسئلة يمكن للطالب أن يفرق بين الوصف العام والتكييف القانوني، وأن يقرأ الفصل الأول بطريقة منظمة بعيداً عن التعميم.